الحقوق المعنوية للزوجة
الإحسان في معاملتها
والعدل بينهما وبين غيرها من الزوجات

(أ) الإحسان في معاملة الزوجة:

حرصت الشريعة كل الحرص على أن تشيع المحبة والتعاطف والتراحم بين الزوجين وأن ترفرف على حياتهما أعلام السعادة والرفاهية حتى ينعكس ذلك بدوره على الأولاد فينشؤون تنشئة خالية من عقد الكراهية والحقد.

ولما كان الإسلام قد جعل القوامة للرجل على زوجته فإنه لم يشأ أن يترك هذه القوامة طليقة من كل قيد حتى لا يستغلها الرجل استغلالاً سيئاً فيتخذ منها أداة للبطش والتسلط والقهر، وإنما قيدها بكثير من الضوابط التي تضمن صلاحيتها دائماً وتجعلها خليقة لأداء المهام الكبيرة المنوطة بها.

ومن أهم هذه القيود التعاليم والتوجيهات الكثيرة الواردة في الكتاب والسنة والتي تحث على الرفق بالزوجة وإحسان معاملتها، فلا يجوز أبداً في منطق الشريعة أن يكون الزوج قاسياً ولا فظاً غليظ القلب معها وإنما يجب أن يترفق بها فإن أخطأت فليعظها بالحسنى فإن لم تستجب هجرها في المضجع، فإن تمادت ضربها ضرباً غير مبرح، إذ يقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ [1].

(1) الآية 34 من سورة النساء.

وحتى لو كره الرجل زوجته فلا ينبغي أن تكون هذه الكراهية مبرراً لأن يسئ معاملتها إذ يقول الله تبارك وتعالى: ﴿ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ﴾ [1].

وصايا الرسول بالنساء:

إن لنا في أقوال الرسول ﷺ أسوة حسنة، فمن أقواله عليه السلام في هذا الشأن قوله فيما رواه عنه أبو هريرة:**"أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقا، وخياركم خياركم لنسائهم-** [2] وقوله عليه السلام فيما روته السيدة عائشة رضي الله عنها:**"خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي-** [3] وقوله عليه السلام:**"من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، واستوصوا بالنساء خيرا-** وقوله عليه السلام:**"لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم-**

ويقول ﷺ: " ما أكرمهن إلا كريم وما أهانهن إلا لئيم "، ويقول أيضاً: " النساء شقائق الرجال " [4]، ويقول: " كل شيء يلهو به ابن أدم فهو باطل إلا ثلاثا: رمية قوسه، وتأديبه لفرسه،وملاعبته أهله فأنهن من الحق " [5].

و إذا كان الرسول ينهى عن الإيذاء المادي بالزوجة فإنه في الوقت ذاته ينهى عن إيذائها معنوياً مراعاة لمشاعرها وإحساسها فقد روى مسلم أن النبى ﷺ نهى أن يطرق الرجل أهله ليلاً يتخونهم أو يطلب عثراتهم.

(1) الآية 231 من سورة البقرة.
(2) عمدة القارئ 166/20.
(3) المرجع السابق.
(4) رواه الترمذي.
(5) رواه أحمد.

وعن جابر قال: " كنا مع النبى ﷺ في غزوة فلما قدمنا ذهبنا لندخل فقال:**"أمهلوا حتى ندخل ليلاً - أي عشاء - لكي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة-** [1] متفق عليه.

وفي رواية أخرى عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: " قدم النبى ﷺ من غزوة فقال:**"لا تطرقوا النساء وأرسل من يؤذن الناس أنهم قادمون-**[2]. أية شفافية هذه يا رسول الله، إنه لا يمكن أن يبلغها أي إنسان في أرقى الأمم تقدماً وحضارة، ألست أنت القائل:**"أدبني ربي فأحسن تأديبي-!**.

الرسول في بيته:

كان الرسول ﷺ في بيته - كشأنه دائماً - القدوة الطيبة والأسوة الحسنة والمثل الرفيع الأعلى، وكانت سيرته هنا تمثل إعجازاً من إعجازات النبوة، إذ كيف يجتمع لديه في وقت واحد تسع نسوة لكل واحدة منهن مطالبها وطموحاتها وطبعها الذي يختلف عن الأخريات، ورغم تعارض مطالبهن وطموحاتهن واشتعال أوار الغيرة ولهيبها في نفوسهن يستطيع الرسول ﷺ بما حباه الله من فضل وحكمة وبما وهبه من حسن الشمائل وأعظم السجايا أن يغمرهن بكل معاني الرفق والعطف والرحمة وأن يساوي بينهن جميعاً في كل الحقوق الشرعية حتى لا تتميز أي واحدة عن الأخريات في تلك

(1) نيل الأوطار 213/3، ومعنى " الشعثة " التي تدهن شعرها وتمشط، ومعنى " تستحد " أي تستعمل الحديدة وهي الموسى، والمراد إزالة الشعر عنها، ومعنى " المغيبة " أي التي غاب عنها زوجها.
وهذا الحديث قد رواه البخاري عن جابر أيضاً بلفظ: " كنت مع رسول الله ﷺ في غزوة فلما قفلنا أعجلت على بعير قطوف، فلحقني راكب من خلفي، فالتفت فإذا أنا برسول الله ﷺ قال:♂**ما يعجلك؟**ـــ قلت إنى حديث عهد بعرس قال:♂**فبكرا تزوجت أم ثيبا؟**ـــ قلت: ثيبا، فقال:♂**أمهلوا حتى تدخلوا ليلا - أي عشاء - لكي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة**ـــ انظر فتح الباري 341/9.

(2) نيل الأوطار 213/6.

الحقوق خردلة.

ولقد كن أسعد نساء الأرض طرا رغم قلة ذات يده عليه السلام ورقة أحواله المادية وتواضع معيشتهن معه إلى أبعد حدود التواضع.

لم يكن عليه السلام معهن فظاً غليظ القلب ولا عنيفاً قاسياً وإنما كان هيناً، ليناً، باشاً، متسامحاً، ودوداً، متواضعاً. ولننظر إلى هذه الصورة المشرقة الوضاءة من مودته لنسائه فقد روى ابن عباس قال: " كان رسول الله ﷺ إذا صلى الصبح جلس في مصلاه وجلس الناس حوله حتى تطلع الشمس ثم يدخل على نسائه امرأة امرأة يسلم عليهن ويدعو لهن فإذا كان يوم إحداهن كان عندها ".

وكان يصل به الأمر عليه السلام إلى حد التدليل لهن، والأمثلة على ذلك أكثر من أن تحصى.

فمن أبدع صور التدليل لنسائه عليه السلام ما روى عن عائشة رضي الله عنها قالت: " كنت ألعب بالبنات عند رسول الله ﷺ في بيته، وهن ألاعب وكان لي صواحب يلعبن معي، وكان رسول الله ﷺ إذا دخل ينقمعن فيسربهن إلي فيلعبن [1] " فمعنى قولها: " كنت ألعب بالبنات "، أي كانت تلعب بلعب كانت موجودة لديهم حينذاك، وتسمى " البنات "، ومعنى " ينقمعن معه " أي يدخلن مع الرسول ﷺ مستخفيات ويدخل هو مستخفياً أيضاً، ومعنى " فيسربهن إلي " أي يدخلهن إلي.

فتصور إلي أي حد كانت مداعبته لها عليه السلام؟ إذ يدخل مستخفياً - وكأنه يعلب معها مراعياً في ذلك حداثة سنها - ومعه فتيات مستخفيات ويدخلهن إليها ليلعبن معها. ولا يتصورن أحد أن تدليل المرأة يمكن أن يفسدها ويجعلها أعجز من أن تتحمل مسؤوليتها كاملة إزاء بيتها وزوجها وأولادها، فهذا نظر قاصر وفهم ضيق

(1) نيل الأوطار 232/6.

محدود، وخير شاهد على ذلك أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها فقد نالت على يد الرسول ﷺ قسطاً وافراً من هذا المعنى ومع ذلك كانت متفقهة حتى روى الصحابة عنها الكثير من الأحاديث والأحكام.

ومن صور التدليل أيضاً ما روى عن عائشة رضي الله عنها إذ تقول: دخل أبو بكر وعندي جاريتان من جواري الأنصار تغنيان. فقال أبو بكر أمزامير الشيطان عند رسول الله ﷺ؟ فقال رسول الله ﷺ :**"يا أبا بكر إن لكل قوم عيداً، وهذا عيدنا-**

ومن ذلك ما روى عن عائشة أيضاً إذ تقول: " رأيت النبى ﷺ يسترني بردائه وأنا انظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد حتى أكون أنا التي أساء فاقدروا قدر الجارية الحديثة إلى الحريصة على اللهو " [1] وهل يمكن أن يكون أكثر من أن يسابقها النبى ﷺ وتسابقه فقد قالت رضي الله عنها: سابقني رسول الله ﷺ فسبقته، فلبثنا حتى إذا أرهقني اللحم سابقني فسبقني فقال:**"هذه بتلك-** [2].

ولا يفهمن أحد من ذلك أن حياة الرسول ﷺ معهن كانت ضرباً من اللعب واللهو، فقد كانت عيشتهن غاية في الخشونة والتقشف حتى أنهن تطلعن إلى بعض مظاهر الحياة المادية وطلبن من الرسول ﷺ أن يهيئ لهن شيئاً من ذلك وأن يزيد لهن في نفقاتهن وكن يكثرن القول في هذا الأمر، ويستاء الرسول ﷺ من ذلك وهن لا يزلن يكثرن القول في ذلك أيضاً حتى أنزل الله تبارك وتعالى قوله:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيۡنَ أُمَتِّعۡكُنَّ وَأُسَرِّحۡكُنَّ سَرَاحٗا جَمِيلٗا ٢٨ وَإِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَ فَإِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلۡمُحۡسِنَٰتِ مِنكُنَّ أَجۡرًا عَظِيمٗا ﴾

(1) عمدة القارئ 216/20.
(2) رواه أحمد وأبو دواد.

[1] فبهاتين الآيتين الكريمتين حسم الله عز وجل الموقف إذ جعل أمامهن أحد خيارين: إما الحياة الدنيا وترفها ومباهجها اللاتي كن ينشدنها ويطلبنها من الرسول ﷺ، وإما الله ورسوله والدار الآخرة،وحينذاك فقط ثبن جميعاً إلى رشدهن وعدن إلى صوابهن حيث اخترن الله ورسوله وتركن الدنيا خلفهن ظهريا.

قال جابر رضي الله عنه: " دخل أبو بكر يستأذن على الرسول ﷺ فوجد الناس جلوساً ببابه لم يؤذن لأحد منهم، قال: فأذن لأبي بكر ثم جاء عمر فأستأذن فأذن له فوجد النبى ﷺ جالساً حول نسائه واجماً ساكتاً - قال - فقال: والله لأقولن شيئاً أضحك رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله لو رأيت بنت خارجة، سألتني النفقة فقمت إليها فوجأت عنقها فضحك رسول الله ﷺ وقال:**"هن حولي كما ترى يسألنني النفقة-،** فقام أبو بكر إلى عائشة يجأ عنقها، وقام عمر إلى حفصة يجأ عنقها كلاهما يقول: لا تسألن رسول الله ﷺ شيئاً أبدا ليس عنده**!** فقلن: والله لا نسأل رسول الله ﷺ شيئاً أبدا ليس عنده ثم اعتزلهن شهراً أو تسعاً وعشرين ثم نزلت هذه الآية: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيۡنَ أُمَتِّعۡكُنَّ وَأُسَرِّحۡكُنَّ سَرَاحٗا جَمِيلٗا ٢٨ وَإِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَ فَإِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلۡمُحۡسِنَٰتِ مِنكُنَّ أَجۡرًا عَظِيمٗا ﴾ [2] قال: فبدأ بعائشة فقال:**"يا عائشة إنى أريد أن أعرض عليكِ أمراً أحب ألا تعجلى فيه حتى تستشيرى أبويك-،** قالت: وما هو يا رسول الله؟ فتلا عليها الآية، قالت: أفيك يا رسول الله أستشير أبوي؟ بل أختار الله ورسوله والدار الآخرة [3].

وقد ثبت أن نساء الرسول ﷺ كن يراجعنه ويهجرنه ويتقبل ذلك

(1) الآيتان 28، 29 من سورة الأحزاب.
(2) الآيتان 28، 29 من سورة الأحزاب.
(3) تفسير القرطبي 162/14 - 163.

منهن بصدر رحب ولا يجد في ذلك غضاضة ولا نكرا، فقد روى أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: " كنا معشر قريش نغلب النساء، فلما قدمنا على الأنصار، إذ قوم تغلبهم نساؤهم، فطفق نساؤنا يأخذن من أدب نساء الأنصار فصخبت على امرأتي فراجعتني فأنكرت أن تراجعني فقالت: ولم تنكر أن أراجعك فو الله إن أزواج النبى ﷺ ليراجعنه وإن إحداهن لتهجره اليوم، حتى الليل، فأفزعني ذلك، وقلت لها: قد خاب من فعل ذلك منهن، ثم جمعت علي ثيابي، فنزلت فدخلت على حفصة قلت لها: أي حفصة، أتغاضب أحداكن النبى ﷺ اليوم حتى يأتي الليل؟ قالت: نعم. فقلت: قد خبت وخسرت أفتأمنين أن يغضب الله لغضب رسوله فتهلكى، لا تستكثرى النبى ﷺ ولا تراجعيه في شيء ولا تهجريه، وسليني ما بدا لك، ولا يغرنكِ إن كانت جارتكِ أوضأ منكِ وأحب إلي النبى ﷺ " [1].

هذا جزء من الرواية التي وردت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في هذا الشأن وقد ورد في أواخرها: فرفعت بصري في بيته فوالله ما رأيت شيئاً يرد البصر غير أهبة ثلاثة، فقلت: يا رسول الله: ادع الله فليوسع على أمتك، فإن فارس والروم قد وسع عليهم، وأعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله فجلس ﷺ وكان متكئاً فقال:"**أو في هذا أنت يا بن الخطاب، إن أولئك قوم عجلوا طيباتهم في الحياة الدنيا**"، فقلت يا رسول الله: " استغفر لي " [2].

وروي عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ:"**إني لأعلم إذا كنتِ عني راضية، وإذا كنت على غضبي**"، قالت: فقلت: من أين تعرف ذلك؟ فقال:"**أما إذا لو كنتِ عني راضية فإنكِ تقولين: لا ورب محمد، وإذا كنتِ غضبى قلتِ: لا ورب إبراهيم**"، قالت: أجل والله يا

(1) عمدة القارئ 179/20 - 180.
(2) المرجع السابق.

رسول الله ما أهجر إلا اسمك [1].

وقد ورد في وصفه ﷺ إذا خلا مع أهله أنه " كان ألين الناس ضاحكاً بساماً " و " كان أفكه الناس مع نسائه " [2].

وكان عليه السلام في غاية التواضع في بيته يخدم نفسه، فيرفو ثوبه ويحلب شاته ولا يجد غضاضة في أن يخدم أهله إذا اقتضى الأمر ذلك، ومن توجيهاته في هذا الشأن قوله ﷺ:**"خدمتك زوجتك صدقة"** [3].

وكان إذا حزنه أمر يستشير من يثق في حصافة رأيها من نسائه فيفضي إليها بذات نفسه علّه يجد في رأيها الحكمة والسداد أو السلوان والتسرية والعزاء.

فمن ذلك مثلاً: أنه ﷺ بعد أن فتر عنه الوحي قليلا، بعد بدء نزوله قد بث مخاوفه إلى أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها، فقالت له: والله لن يخزيك الله أبدا، إنك لتصل الرحم وتقري الضيف وتحمل الكل وتعين على نوائب الدهر.

ومن ذلك أيضاً " أنه ﷺ قد أمر المسلمين يوم الحديبية بأن يحلقوا وينحروا بعد الصلح ليتحللوا فبقوا واجمين، فدخل على زوجته أم سلمة وهو متأثر فسألته فأخبرها فقالت: يا رسول الله، أتحب ذلك؟ اخرج ثم لا تكلم أحدا منهم، حتى تنحر بدنك، وتدعو حالقك فيحلقك، فخرج فلم يكلم أحدا منهم حتى فعل ذلك فلما رأى المسلمون ما صنع النبى ﷺ انزاح عنهم الذهول، فقاموا عجلين ينحرون هديهم ويحلق

(1) فتح الباري 325/9.
(2) من كتاب " الرسول " للأستاذ سعيد حوى ص 166.
(3) المرجع السابق ص 165 " وجاء في صحيح البخاري عن الأسود قال: سألت عائشة: ما كان النبى ﷺ يصنع في بيته؟ قالت: كان يكون في مهنة أهله - يعني في خدمة أهله - فإذا حضرت الصلاة خرج الى الصلاة " انظر فتح الباري 162/2 كتاب الأذان.

بعضهم بعضا " [1]، وهذا يبين لنا في الوقت ذاته، كيف أن المرأة كان لها دور بارز في مساندة الدعوة، منذ انبثاق أول شعاع فيها، وعلى كل دور بها، وفي أحلك الأزمات التي واجهتها.

وكانت الغيرة تشتعل في قلوب نسائه أحياناً فيتصرفن أو تتصرف بعضهن تصرفات غير محمودة فكان ﷺ يتقبل ذلك بسماحة نفس ويرشدهن بالحسنى إن اقتضى الأمر إرشاد.

فمن ذلك مثلاً: ما روى عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل علي يوماً رسول الله ﷺ فقلت: أين كنت منذ اليوم؟ قال:**"يا حميراء كنت عند أم سلمة-** قلت: ما تشبع من أم سلمة فتبسم، ثم قلت: يا رسول الله ألا تخبرني عنك لو أنك نزلت بعدوتين إحداهما لم ترع والأخرى قد رعيت أيهما كنت ترعى، قال: التي لم ترع، قلت: أنا ليس كأحد من نسائك كل امرأة من نسائك، كانت عند رجل، فتبسم ﷺ.

ومن ذلك أيضاً أنها قالت: " ما رأيت صانعة طعام مثل صفية، صنعت لرسول الله ﷺ طعاماً وهو في بيتي، فأخذني أفكل - أي قشعريرة - فارتعدت من شدة الغيرة، فكسرت الإناء، ثم ندمت، فقلت يا رسول الله ما كفارة ما صنعت؟ قال:**"إناء مثل إناء وطعام مثل طعام-**.

وكانت الغيرة تدفعهن أحياناً إلى التآمر عليه، فقد روى عن عائشة رضي الله عنها قالت: " كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من العصر دخل على نسائه فيدنو من إحداهن فدخل على حفصة بنت عمر [2] فاحتبس أكثر ما كان يحتبس، فغرت، فسألت عن ذلك، فقيل لي أهدتها امرأة من قومها عكة عسل، فسقت النبى ﷺ منه شربه، فقلت أما والله لنحتلن له، فقلت لسودة بنت زمعة: إنه سيدنو منك،

(1) من كتاب الرسول، ص 164.
(2) المشهور أن التي تشرب عندها العسل هي زينب بنت جحش لا حفصة.

فإذا دنا منكِ فقولي، أكلت مغافير، فإنه سيقول لكِ: لا، فقولي له، ما هذه الريح الذي أجد منك، فإنه سيقول لكِ سقتني حفصة شربة عسل، فقولي له جرست نحلة العرفط [1]، وسأقول ذلك وقولي أنت يا صفية ذاك.

قالت: - تقول سودة - فوالله ما هو إلا أن قام على الباب فأردت أن أبادئه بما أمرتني به فرقا منك.

فلما دنا منها قالت له سودة: يا رسول الله، أكلت مغافير؟ قال: لا، قلت: فما هذه الريح التي أجد منك، قال: سقتني حفصة شربة عسل، فقالت: جرست نخلة العرفط.

فلما دار إلي قلت له نحو ذلك، فلما دار إلى صفية قالت له مثل ذلك.

فلما دار إلى حفصة، قالت: يا رسول الله، ألا أسقيك منه؟ قال: لا حاجة إلي فيه.

قالت: تقول سودة: والله لقد حرمناه، قلت لها: " اسكتى " [2].

وكان بما حباه الله من الحلم يستل ما في نفوس بعض نسائه من ضغينة تجاهه، فمن ذلك مثلاً: ما روى عن صفية رضي الله عنها قالت: " ما كان أبغض إلي من رسول الله ﷺ، قتل أبى وزوجي وأخي فمازال يعتذر إلي وقال يا صفية: **"إن أباك ألب على العرب وفعل وفعل حتى ذهب ذلك من نفسي-.**

وكان عليه السلام يتجمل لنسائه، وكان يحث الرجال على ذلك فيقول: **"اغسلوا ثيابكم وخذوا من شعوركم واستاكوا وتزينوا وتنظفوا، فإن بني إسرائيل لم يكونوا يفعلون ذلك، فزنت نساؤهم-.**

(1) جرست نحلة العرقط: أي رعت نحل هذا العسل الذي شربته الشجر المعروف بالعرقط، وهو الشجر الذي صمغه المغافير.

(2) انظر: فتح الباري 374/9 - 375.

تلك هي لمحة عابرة إزاء مواقف الرسول ﷺ في حياته الزوجية - وهي قليل من كثير - وإنها لتكشف لنا عن بعض جوانب العظمة في الرسول ﷺ، فرغم أن بيوت أزواجه عليهن السلام كان يغلب عليها طابع التقشف والبعد عن كل مظاهر الحياة المادية حتى لا يكاد يوجد فيها من القوت الضروري جميعاً إلا النذر اليسير فإنه عليه السلام قد أحال هذه البيوت جميعاً إلى جنان وارفة الظلال، وذلك بما كان يمنحه إياهم من حب وعطف وترفق وحنان.

وإذا كان الرسول ﷺ قد رسم لنا المنهج الأمثل في معاملة الرجل لزوجته، وإذا كان سلوكه تجاه نسائه على هذا النحو المذهل من الرفق والرحمة والمودة والحنان، فإنه في الوقت ذاته قد ضرب لنا المثل الأسمى في الوفاء لذكرى خديجة بعد مماتها، فهو لا يفتأ يذكرها بالخير دائماً ويبر صديقاتها حتى أن عائشة كانت تغار من ذكراها، إذا تقول: ما غرت على أحد من نساء النبى ﷺ ما غرت على خديجة من كثرة ذكرها، وربما ذبح الشاة، ثم يقطعها أعضاء، ثم يبعثها في صدائق خديجة، فربما قلت له: كأن لم يكن في الدنيا امرأة إلا خديجة، فيقول:**"إنها كانت وكانت وكان لي منها الولد-** [1].

وقالت له مرة: ما تذكر من عجوز حمراء الشدقين قد بدلك الله خيراً منها.

فأسكتها قائلاً:**"والله ما أبدلني الله خيراً منها، آمنت بي حين كذبني الناس، وواستني بمالها حين حرمنى الناس، ورزقت منها الولد وحرمته من غيرها-**

ب – العدل بينها وبين غيرها من الزوجات:

إن من أهم حقوق الزوجة تجاه زوجها إن كان متزوجاً غيرها أن

(1) سنن أبى داود 242/2، عمدة القارئ 199/2.

يعدل بينها وبين الأخريات، لأن الأمر إذ ذاك يكون بالغ الحساسية بينها وبينهن، فأقل تمييز في المعاملة يثير كوامن الغيرة في فؤادها، ويؤجج نار الضغينة في قلبها ويغرس بذور الحقد في أعماقها، ويشعرها بالهوان على نفسها.

ولهذا يقول الله تبارك وتعالى: ﴿ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ﴾ [1] فمن خاف الجور من نفسه وشعر بعدم قدرته على تحقيق العدالة بين الزوجات لا ينبغي له أن يتزوج أكثر من واحدة، وألا يكون كمن يسعى إلى النار بقدميه.

والعدل المطلوب تحقيقه بين الزوجات هو العدل في المأكل والمشرب والمسكن والملبس وحسن العشرة فلا يبش في وجه واحدة ويقطب في وجه أخرى، ولا يتلطف في الحديث مع هذه ويغلظ القول لتلك.

وليس المراد بذلك التسوية بينهن في الأمور القلبية، فلا يتصور أن تطلب منه الشريعة أن يحبهن جميعاً بدرجة واحدة لأن ذلك ليس في مقدور أحد، وما ليس في مقدور الإنسان لا يكلفه الله بتحصيله، إذ يقول سبحانه وتعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [2].

ومن ثم فقد روى عن عائشة رضي الله عنها قالت: " كان رسول الله ﷺ يقسم فيعدل ويقول:**"اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك**- يقصد بذلك أنه قد عدل فيما يستطيع العدل فيه وذلك في الأمور المادية أما الأمور المعنوية كالحب والميل القلبي فلا قدرة له على العدل فيها ولذا يطلب من الله السماح والغفران إن مال قلبه إلى إحداهن أكثر من ميله إلى الباقيات.

(1) الآية 3 من سورة النساء.
(2) الآية 286 من سورة البقرة.

وعلى هذا المعنى الأخير يحمل قوله تعالى: ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ۖ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ ﴾ [1] فقال جمهور المفسرين وجمهور الفقهاء: المعنى لن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء بما في القلوب فلا تميلوا كل الميل بالفعل[2] " فإذا لم تستطع أن تعطيها نصيبها من الحب مثل الأخريات فلا ينبغي أن تضيف إلى حرمانها من هذه الناحية حرماناً آخر من الأمور المادية، فإنك إن فعلت كنت جائراً كل الجور، إذ تركتها معلقة لا هي بذات زوج يؤنسها ويمنحها حقوقاً ولا هي بدون زوج فيكون لديها أمل في الزواج.

وإذا كان الزوج مطالباً شرعاً بالعدل في الأمور المادية بين زوجاته فإن أهم هذه الأمور جميعاً بالنسبة للزوجة هو العدل في القسم بينها وبين الأخريات، ومعنى ذلك [3] أنه لو بات عند واحدة ليلة كان مطالباً أن يبيت عند الثانية ليلة أيضاً، وإن بات ليلتين وجب عليه أن يبيت ليلتين عند كل واحدة، وإن بات ثلاث ليال وجب ذلك عليه أيضاً لكل واحدة وهكذا. وليس لأيام القسم بين الزوجات حد معين، ولكن يستحب ألا يزيد ذلك عن سبع ليال متواليات بالنسبة لكل واحدة حتى لا تطول أيام الفراق والوحشة بالنسبة للأخريات، وإذا كان الرجل مطالباً بالتسوية بين نسائه في المبيت، فليس مطالباً شرعاً بالتسوية بينهن في الاتصال الجنسي، لأن ذلك يتوقف على تحرك الشهوة والغريزة لديه، وليس في مقدوره أن يثار بالنسبة

(1) الآية 129 من سورة النساء.

(2) الروض النضير 282/4 - 283.

(3) عن هشام بن عروة عن أبيه قال قالت عائشة يا بن أختي كان الرسول ﷺ لا يفضل بعضنا على بعض في القسم من مكثه عندها، وكان كل يوم إلا وهو يطوف علينا جميعاً فيدنو من كل امرأة من غير مسيس حتى يبلغ إلى التي يومها فيبيت عندها ". سنن أبي داود 243/2.

للجميع بدرجة واحدة، فقد تكون هذه جميلة والأخرى دميمة، وقد تكون هذه عجوز شمطاء والأخرى شابة نضرة، ثم إن العامل النفسي له دخل كبير في هذه الأمور فهو دائم التقلب والتغيير تبعاً لتقلب المشاكل وتنوعها، فقد يكون في يوماً حزيناً وفي آخر سعيداً مسروراً.

وإذا تزوج الرجل بكراً على ثيب خصها بسبع ليال، ثم يستأنف القسم بينها وبين الزوجات، وإذا تزوج ثيبا خصها بثلاث ثم قسم.

هذا ما ذهب إليه جمهور الفقهاء، وقد استدلوا على ذلك بما روى عن أنس قال: سمعت رسول الله ﷺ قال:**"للبكر سبعة أيام وللثيب ثلاث**- وبما روى عنه في رواية أخرى قال:**"من السنة إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعاً ثم قسم، وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثا ثم قسم**- [1]، وبما روى عن أم سلمة أن النبى ﷺ قال لها حين دخل بها:**"ليس بك على أهلك هوان، إن شئت أقمت عندك ثلاثا خالصة لك وإن شئت سبعت لك وسبعت لنسائي**- [2]، ففي حديث أنس أن بداية القسم إن تزوج بكراً على ثيب بعد سبع ليال يخص البكر بها، وإن تزوج ثيبا يكون بعد ثلاث ليال يخصها بها، وفي حديث أم سلمة دليل على أن الزوج إذا تعدى السبع للبكر والثلاث للثيب بطل الإيثار ووجب قضاء سائر الزوجات مثل تلك المدة.

والحكمة في تخصيص البكر بسبع ليال والثيب بثلاث هي: حصول ووقوع المؤانسة واستدامة الصحبة. والبكر لما كان فيها من الخفر والحياء تحتاج إلي فضل إمهال وصبر وحسن تأديب ورفق

(1) نيل الأوطار 341/6 " الروض النضير عن علي عليه السلام: بلفظ وكان رسول الله ﷺ إذا تزوج بكراً أقام عندها سبعاً وإذا تزوج ثيبا أقام عندها ثلاثا " 373/4. رواه البخاري بلفظ:♂**من السنة إذا تزوج الرجل البكر على الثيب أقام عندها سبعاً وقسم وإذا تزوج الثيب على البكر أقام عندها ثلاثا ثم قسم**...ـــ عمدة القارئ 200/20.

(2) نيل الأوطار 241/6.

ليتوصل الزوج إلى الأرب منها، والثيب قد جربت الأزواج وارتاضت بصحبة الرجال والحاجة إلى ذلك من أمرها أقل، ألا إنها تختص بالثلاث مكرمة لها وتأسيساً للألفة بينه وبينها " [1] هذا ما قال به مالك والشافعي وأحمد والزيدية وجمهور العلماء. وقال أبو حنيفة بمنع تخصيص أي منهما بشيء. فلا فرق عنده بين قديمة وجديدة، واستدل على ذلك بعموم الأدلة الواردة في إيجاب العدل بين الزوجات. ويجاب عليه بأن عموم هذه الأدلة مخصص بالأحاديث السالف ذكرها [2].

وإذا أراد الرجل السفر بإحدى زوجاته، أقرع بينهن وخرج بالتي لها القرعة [3]، وذلك لما روى عن عائشة رضي الله عنها: " أن النبى ﷺ كان إذا أراد سفراً أقرع بين أزواجه فأيتهن خرج سهمها خرج بها " متفق عليه.

وقال الأحناف: له أن يخرج بمن شاء في السفر منهن وليس ملزماً بالقرعة في ذلك، واحتجوا بأن بعض النساء قد تكون أنفع في السفر من غيرها، فلو خرجت القرعة التي لا تقع فيها لأضرت بحال الزوج، وقد يكون بعض النساء أقوم برعاية مصالح بيت الرجل في الحضر، فلو خرجت القرعة عليها بالسفر لأضرت بحال الزوج أيضاً، وقال القرطبي: تختص مشروعية القرعة بما إذا اتفقت

(1) الروض النضير 284/4.
(2) المرجع السابق.
(3) عن عائشة رضي الله عنها أن النبى ﷺ كان إذا خرج أقرع بين نسائه، فطارت القرعة لعائشة وحفصة، وكان النبى ﷺ إذا كان بالليل سار مع عائشة فقالت حفصة: ألا تركبين الليلة بعيرى وأركب بعيرك فتنظرين وانظر؟ فقالت بلى، فركبت فجاء النبى ﷺ إلى جمل عائشة وعليه حفصة فسلم عليها، ثم سار حتى نزلوا وافتقدته عائشة، فلما نزلوا جعلت رجليها بين الإذخر وتقول: يا رب سلط على عقرباً أو حية تلدغنى ولا أستطيع أن أقول له شيئا " عمدة القارئ 196/20 - 197.

أحوالهن لئلا يخص واحدة فيكون مرجحاً بلا مرجح [1].

هذا ولا يوجد ما يمنع شرعاً جواز أن تتنازل المرأة عن حقها في القسم لضرتها، فقد روى عن عائشة - رضي الله عنها - في قوله تعالى: ﴿ وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ [2] قالت: هي المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منها فيريد طلاقها ويتزوج غيرها تقول له: أمسكني، ولا تطلقني، ثم تزوج غيري، وأنت في حل من النفقة علي والقسم لي [3] فذلك قوله تعالى: ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾ [4].

وفي رواية أخرى قالت: " هو الرجل يرى من امرأته ما لا يعجبه كبراً أو غيره فيريد فراقها فتقول: أمسكني وأقسم لي ما شئت " قالت: فلا بأس إذا تراضيا [5] "، وقد روى: " أن سودة بنت زمعة قالت للرسول ﷺ حين أسنت يا رسول الله: يومي لعائشة فقبل ذلك منها "، وأخرج ابن سعيد برجال ثقات من رواية القاسم بن أبى بزة: أن النبى ﷺ طلقها - يعني سودة - فقعدت على طريقه وقالت: والذي بعثك بالحق ما لي في الرجال حاجة، ولكن أحب أن أبعث مع نسائك يوم القيامة فأنشدك بالذي أنزل عليك الكتاب هل طلقتني بوجدة وجدتها علي؟ قال: لا، قالت: فأنشدك الله لما أرجعتني، فلما أرجعها: فإني جعلت يومي لعائشة حبة رسول الله ﷺ " [6] فهذا يدل على جواز أن تهب المرأة نوبتها لضرتها ويعتبر رضا الزوج لأن له حقاً في الزوجة فليس لها أن تسقط حقه إلا برضاه.

---

(1) سبل السلام 107/3.
(2) الآية 128 من سورة النساء.
(3) عمدة القارئ 194/20.
(4) الآية 128 من سورة النساء.
(5) نيل الأوطار 245/6.
(6) سبل السلام 1067/3 - 1068.

ويجوز أن يستأذن الرجل نساءه في مرضه أن يكون عند إحداهن، ودليل ذلك ما روى عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ بعث إلى النساء - تعني في مرضه - فاجتمعن فقال: **"إني لا أستطيع أن أدور بينكن فإن رأيتن أن تأذن لي فأكون عند عائشة فعلتن**- فأذن له [1].

* * *

(1) سنن أبى ود 242/2.